

# الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

## الوزير الأول

المديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الاداري

مديرية التنظيم والقوانين الأساسية للوظائف العمومية

الرقم: ١٧٧٣٢ | ١٣ دیسمبر ٢٠١٥ | الجزائر

الرقم: ١٧٧٣٢ | ١٣ دیسمبر ٢٠١٥ | ١٤٢٤ هـ

السيد مدير المصالح الفلاحية لولاية عين تموشنت

الموضوع: طلب رخصة.

المراجع: مراسلتكم رقم 3609 المؤرخة في 03 نوفمبر 2015.

تفضليتم بموجب مراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه، بطلب رخصة لإحالة موظفين لدى مصالحكم على الاستيداع في إطار أحكام المادة 146 من الأمر 06-03 المؤرخ في 15 جويلية 2006 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، خارج النسب القانونية المحددة بموجب القوانين الأساسية التي تحكمهم.

رداً على ذلك، يشرفني أن أنهى إلى علمكم بأن الإحالة على الاستيداع بسبب تعرض الزوج لمرض خطير، أو ل التربية طفل يقل عمره عن خمس (5) سنوات تتم بقوة القانون طبقاً لأحكام المادة 146 من الأمر 06-03 المؤرخ في 15 جويلية 2006 سالف الذكر بغض النظر عن النسب القانونية المحددة بموجب مختلف القوانين الأساسية.

تقبلوا، السيد مدير، فائق التقدير والاحترام.

مدير التنظيم و القوانين الأساسية  
للوظائف العمومية  
ع. لعويسى



نسخة للإعلام:

السيدة والسادة رؤساء مفتشيات الوظيفة العمومية.